

## الأوامر والقرارات

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج  
مؤرخ في 1 جوان 2009 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي  
عدد 3 للاتفاقية المشتركة القطاعية للكهرباء والإلكترونيك.

إن وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج،  
بعد الاطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة  
1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 15 سبتمبر 1999 المتعلق بالمصادقة  
على الاتفاقية المشتركة القومية للكهرباء والإلكترونيك،

وعلى القرار المؤرخ في 12 ديسمبر 2002 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 نوفمبر  
2002،

وعلى القرار المؤرخ في 9 فيفري 2006 المتعلق بالمصادقة على  
الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 27 جانفي  
2006،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للكهرباء والإلكترونيك الممضاة  
بتاريخ 8 سبتمبر 1999، والمعدلة بالملحق المذكور أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 3  
للاتفاقية المشتركة القطاعية للكهرباء والإلكترونيك الممضى بتاريخ 23  
ماي 2009 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع  
المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من  
الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب  
الجمهورية.

تونس في 1 جوان 2009.

وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن  
والتونسيين بالخارج  
علي الشاوش

اطلع عليه  
الوزير الأول  
محمد الغنوشي